

لجنة العقوبات المالية المستهدفة

قرار

رقم ٢٠٢٣/١

بإدراج أفراد وكيانات في القائمة الإرهابية المحلية

استناداً إلى قانون مكافحة الإرهاب الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٧/٨،
وإلى قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠١٦/٣٠،
وإلى قرار اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب رقم ٢٠٢٢/١ بإصدار لائحة إجراءات تنفيذ
قرارات مجلس الأمن الصادرة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة حول منع
وقمع الإرهاب وتمويله ومنع وجمع وعرقلة انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويلها،
وإلى قرار اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب رقم ٢٠٢٢/٢ بتشكيل لجنة العقوبات المالية
المستهدفة،

وإلى موافقة لجنة العقوبات المالية المستهدفة في اجتماعها رقم ٢٠٢٣/١ بإدراج أسماء
بعض الأفراد والكيانات في القائمة المحلية للإرهاب،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرر

المادة الأولى

تدرج أسماء الأفراد والكيانات الواردة في الملحق المرفق في القائمة المحلية للإرهاب.

المادة الثانية

على جميع الأشخاص - الطبيعيين والاعتباريين - تنفيذ الأحكام والإجراءات الواردة
في قرار اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب رقم ٢٠٢٢/١ المشار إليه بالنسبة للأسماء
والكيانات المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

صدر في: ٥ من شوال ١٤٤٤ هـ

الموافق: ٢٦ من أبريل ٢٠٢٣ م

رئيس لجنة العقوبات المالية المستهدفة

ملحق

بأسماء الأفراد والكيانات المدرجة في القائمة المحلية للإرهاب

التسلسل	الاسم	الجنسية
١	عصمت الله كالوزاي	أفغاني
٢	علاء خنفورة	سوري
٣	مجموعة شركات القاطرجي	سورية
٤	براء قاطرجي	سوري
٥	حسام بن رشدي القاطرجي	سوري
٦	موسى أدو عبدالرحمن	نيجيري
٧	أداموا يوسف صالح	نيجيري
٨	يوسف علي بشير	نيجيري
٩	عيسى إبراهيم محمد	نيجيري
١٠	الحسن علي إبراهيم	نيجيري
١١	محمد بكر أبو سورا جو	نيجيري